

سادسا: المراجعة

المراجعة هي طعن استثنائي لا يفتح إلا لتدارك خطأ في الوقائع تضرر منه شخص حكم عليه من أجل جنائية أو جنحة.

وقد نظمته المشرع بمقتضى المواد من 565 إلى 574 من قانون المسطرة الجنائية.

يحال طلب المراجعة على الغرفة الجنائية بمحكمة النقض من طرف الوكيل العام للملك لدى هذه المحكمة .

سابعاً: تسليم المجرمين

تخضع طلبات تسليم المجرمين لقانون المسطرة الجنائية (المواد من 718 إلى 745)، وهكذا يمكن للمغرب أن يسلم لدولة أجنبية وبطلب منها، كل شخص غير مغربي يكون موضوع متابعة أقيمت عليه باسم الدولة الطالبة أو موضوع حكم أصدرته عليه محاكمها. إذا اعتقل المعني بالأمر فيقدم إلى وكيل الملك، الذي يقوم فور استجوابه وإخباره بمضمون سند اعتقاله، بتوجيه الطلب والمستندات المدلى بها إلى الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض الذي يحيلها إلى الغرفة الجنائية بنفس المحكمة.

في الميدان المدني

تتدخل النيابة العامة بالمحاكم في القضايا المدنية كطرف أصلي أو كطرف منضم في الأحوال المشار إليها في الفصول من 6 إلى 10 من قانون المسطرة المدنية. وفيما يخص محكمة النقض فقد نصت الفقرة الثانية من الفصل 11 من ظهير 15 يوليوز 1974 المتعلق بالتنظيم القضائي على مايلي: «يعتبر حضور النيابة العامة إلزاميا في سائر الجلسات» ويجب الاستماع إليها في جميع القضايا كيفما كان نوعها.

ثالثاً: تجريح القضاة

يمكن تجريح قضاة الحكم في الأحوال المنصوص عليها في المادة 273 من قانون المسطرة الجنائية، أما قضاة النيابة العامة فلا يمكن تجريحهم طبقا للمادة 274 من نفس القانون. وإذا تعلق الأمر بقضاة محكمة النقض أو بالرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف، فإن الرئيس الأول لمحكمة النقض يبت في طلب التجريح، ويمكنه أن يأمر إما بإيقاف متابعة التحقيق أو المناقشات، وإما بإيقاف صدور الحكم بعد استشارة الوكيل العام للملك (المادتان 279 و 283 من نفس القانون).

رابعاً: طلبات النقض المرفوعة لفائدة القانون

الطعن بالنقض لفائدة القانون هو طريق من طرق الطعن غير العادية يباشرها الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض إذا بلغ إلى علمه أن حكما غير قابل للإستئناف صدر خرقا للقانون أو للصيغ الجوهرية المتعلقة بالإجراءات و لم يتقدم أي أحد بطلب نقض هذا الحكم. تنقسم طلبات النقض لفائدة القانون إلى طلبات يرفعها الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض تلقائيا (المادة 559 من قانون المسطرة الجنائية) وطلبات ترفع بأمر من الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض بصفته رئيسا للنيابة العامة (المادة 560 من قانون المسطرة الجنائية).

خامساً: إعادة النظر وتصحيح القرارات

يجوز للوكيل العام للملك لدى محكمة النقض الطعن بإعادة النظر في القرارات التي تصدرها محكمة النقض في الحالات المنصوص عليها في المادة 563 من قانون المسطرة الجنائية.

يمثل النيابة العامة لدى محكمة النقض الوكيل العام للملك، يساعده المحامي العام الأول والمحامون العامون إلى جانب كتابة للنيابة العامة تتكون من رئيس وموظفين وأعاون. وهي تعمل جنبا إلى جنب مع هيئات الحكم في تكامل يهدف إلى إحقاق الحق وتطبيق القانون تطبيقا سليما، حيث تنهض بدور أساسي في العمل القضائي لهذه المحكمة، فتحضر في جميع الجلسات وتشارك في المداولات وتسهر على الرفح من نجاعة وجودة العمل، وتحصر على أن يكون تفسير القانون منتظما يراعي رغبة المشرع ويوافق المصلحة العامة في سبيل ضمان وحدة الاجتهاد القضائي. ولهذه الغاية تختص بما يلي:

في الميدان الجنائي

أولاً: المسائل الاستثنائية

تتلقى النيابة العامة بمحكمة النقض الشكايات والشايات والمحاضر المتعلقة بالجنائيات والجنح المنسوبة لبعض القضاة أو الموظفين الذين يتمتعون بالإمتياز القضائي، وتقدم ملتزمات عند الاقتضاء إلى الغرفة الجنائية بنفس المحكمة لإجراء تحقيق فيها (المادتان 265 و 266 من قانون المسطرة الجنائية).

ثانياً: الإحالة من أجل المصلحة العامة

أعطى المشرع للوكيل العام للملك لدى محكمة النقض وحده، حق تقديم ملتمس إلى الغرفة الجنائية قصد الأمر بالإحالة من أجل الأمن العمومي والإحالة من أجل حسن سير العدالة (المادة 272 من قانون المسطرة الجنائية).



المجلس الأعلى للقضاة
مركزاً سنترالاً للنيابة العامة
+٥XII٨٤٤٤ I II٢٢٥٤٤
+٥I٥٥٤٤XII٤٤ I I٢٢٥٤٤ +٥C٤٤٤٤

النيابة العامة لدى محكمة النقض

📍 زنقة الرياض، قطاع 16 حي الرياض، الرباط

📍 Section16, Hay Riyad, Rabat

🌐 www.pmp.ma

📞 Tél : (+212) 05.37.71.88.99

مراقبة الخبراء القضائيين المسجلين بالجدول الوطني

بناء على مقتضيات المادتين 28 و32 من الظهير الشريف رقم 1.01.126 الصادر في 22 يونيو 2001 بتنفيذ القانون رقم 45.00 المتعلق بالخبراء القضائيين، يقوم الرئيس الأول لمحكمة النقض والوكيل العام للملك لديها بمراقبة الخبراء القضائيين المسجلين بالجدول الوطني، وكذا بإنجاز تقرير مشترك بشأن كل إدخال ارتكبه يحال على وزير العدل لعرضه على اللجنة المشار إليها في المادة 8 من القانون المذكور.

المتابعات ضد نقيب هيئة المحامين

يقوم الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض، تلقائياً أو بناء على شكاية توصل بها، بتقديم المتابعات مباشرة ضد النقيب الممارس إلى محكمة استئناف غير تلك التي توجد الهيئة بدائرتها (المادة 72 من القانون رقم 28.08 المنظم لمهنة المحاماة).

المساعدة القضائية

بناء على المرسوم الملكي رقم 514-65 المؤرخ في فاتح نونبر 1966، فإن مكتب المساعدة القضائية محكمة النقض ينعقد بصفة منتظمة برئاسة محام عام وعضوية مستشارين اثنين يزاولان مهامهما بمحكمة النقض وممثل وزارة المالية وكاتب الضبط المكلف بالقسم بصفته كاتباً، وذلك للبت في الطلبات الرامية إلى الإعفاء من الرسوم القضائية وتعيين ومؤازرة محام أو أحدهما فقط.

الأحكام الصادرة خرقاً للقانون أو لقواعد المسطرة

إذا بلغ إلى علم الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض أن حكماً انتهائياً صدر على وجه مخالف للقانون أو لقواعد المسطرة ولم يتقدم أحد من الأطراف بطلب نقضه في الأجل المقرر، فإنه يحيله على محكمة النقض (الفصل 381 من قانون المسطرة المدنية).

تجاوز القضاة لسلطاتهم

يحيل الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض على هذه المحكمة بقصد إلغاء الأحكام التي قد يتجاوز فيها القضاة سلطاتهم. ويقع إدخال الأطراف في الدعوى من طرف الوكيل العام للملك الذي يحدد لهم أجلاً لتقديم مذكراتهم دون أن يكونوا ملزمين بالاستعانة بمحام. تقوم الغرفة المعروضة عليها القضية بإبطال هذه الأحكام إن اقتضى الحال ويجري الإبطال على الجميع (الفصل 382 من قانون المسطرة المدنية)..

الإحالة من أجل التشكك المشروع

يمكن للوكيل العام للملك إيداع طلبات الإحالة من أجل التشكك المشروع. ويبت في هذه الطلبات الرئيس الأول ورؤساء الغرف مجتمعين في غرفة المشورة، خلال الثمانية أيام الموالية لإيداع الطلب (الفصل 384 من قانون المسطرة المدنية).

الإحالة من أجل الأمن العمومي

يمكن للوكيل العام للملك تقديم طلبات الإحالة من أجل الأمن العمومي ومن أجل حسن سير العدالة (الفصل 385 من قانون المسطرة المدنية).